

كلية الحقوق

دور المحكمين الدوليين في إجراءات التحكيم التجاري

اسم الباحث

د/ أحمد عبد القادر إبراهيم

الملخص

تكشف هذه الدراسة طبيعة عملية التحكيم ودور المحكمين في كل من الأشكال الرئيسية التي تتخذها العملية. وتتناول كل من الأشكال الرئيسية التي يمكن أن تتخذها إجراءات التحكيم التجاري. وبالمثل، تحدد موقف التحكيم في كندا وإنجلترا والولايات المتحدة وغيرها، بهدف بعض التعديلات الموصى بها على القانون الوضعي الحالي في ألبرتا المجسد في قانون التحكيم. تستند الدراسة إلى البحث المكتبي من خلال جمع الدراسات ذات الصلة بدور المحكمين الدوليين في إجراءات التحكيم التجاري، عن طريق استخدام المنهج الوصفي والاستقرائي يعطفهما المنهج التحليلي والمناقشة. خلصت الدراسة إلى أن المحكم المعين باتفاق متبادل بين الطرفين يجب أن يتصرف قضائياً. كما يعمل المحكمون المعينون من قبل الأطراف في دور قضائي، على الرغم من ملاحظة وجود اتجاه أمريكي بعيداً عن الحياد. كما يجوز للمحكمين المعينين من قبل الأطراف العمل كمدافعين بمجرد إحالة الأمر إلى المحكم.

الكلمات المفتاحية – التحكيم؛ دور المحكمين؛ المحكمون؛ التجاري؛ النزاع؛ الحل؛ الطرف/الأطراف.

الأصالة/المساهمة – إلى جانب الدراسات السابقة، تساهم الدراسة الحالية في إظهار إضفاء الطابع الرسمي على العملية القانونية لدافع التحكيم الدولي والاعتراف بدور المحكمين الحيوي كمحكمين محايدين وتعزيز النزاهة الداخلية للعملية.

ABSTRACT

This study examines the nature of the arbitration process and the role of the arbitrator in each of the major forms that the process takes. It deals with each of the major forms that commercial arbitration proceedings can take. Similarly, it outlines the arbitral position in Canada, England, United States... etc., with a view to some recommended amendments to the present statutory law in Alberta embodied in The Arbitration Act. The study is based on library research by collecting relevant literature related to the role of International Arbitrators in Commercial Arbitration Proceedings. Following that with discussion and analysis. The study concludes that an arbitrator appointed by mutual agreement of the parties must act judicially. Party appointed arbitrators also function in a judicial role, although an American trend away from impartiality is noted. In an arbitrator-umpire situation the party nominated arbitrators may act as advocates once they have referred the matter to the umpire.

Keywords – Arbitration; Role; Arbitrators; Commercial; Dispute; Resolve; Party/Parties.

Originality/Contribution – Beside the existing literature, the study contributes to manifesting the formalization of the legal process of international arbitration's impulse and recognize their vital role as neutral adjudicators and foster the internal integrity of the process.

المقدمة

مع ظهور الاقتصاد العالمي، أصبح التحكيم الآلية المفضلة لحل النزاعات الدولية. فإن المحكمين الدوليين اليوم يتمكنون من حل نزاعات بقيمة مليارات الدولارات. لقد اكتسب التحكيم أهمية كبيرة في السياق الدولي لدرجة أن المحللين أعربوا عن "عدم وجود شك يذكر في أن التحكيم هو الآن الطريقة الأولى لحل النزاعات الملزمة" وقد استولى إلى حد كبير على التقاضي (أدريان وينستائلي، ٢٠٠١). بناءً على طلب من أحد الأعضاء المحترفين، ستفحص هذه الورقة عن طبيعة دور المحكم في إجراءات التحكيم التجاري من خلال التعامل بشكل منفصل مع كل من الأشكال الرئيسية التي يمكن أن تتخذها إجراءات التحكيم التجاري. سيتم تحديد الموقف الحالي في كندا (مع الإشارة إلى المواقف الخاصة بإنجلترا والولايات المتحدة) بهدف بعض التعديلات الموصى بها للقانون التشريعي الحالي في ألبرتا المجسد في قانون التحكيم. لقد تمت الإشادة بالتحكيم تاريخياً باعتباره طريقة سرية وسريعة وفعالة من حيث التكلفة لحل النزاعات، مما يخلق حكماً قابلاً للتنفيذ دولياً. ومع ذلك، قد تلاشت هذه الفضائل مع التوسع في عدد الأطراف التي تستخدم التحكيم، والطبيعة القضائية المتزايدة للعملية والتحول في المجموعة التي تعمل كمحكمين، الذين تطوروها من مجرد "الرجال الكبار" إلى جيل أصغر سناً من خبراء التحكيم (ديزالاي وبريانت، ١٩٩٦).

يرى كريستيان بوهرينج ١٩٩٦ و جاك جي كو ٢٠٠٥، بأنه قد يستغرق التحكيم الآن نفس المدة وبنفس التكلفة مثل التقاضي أمام المحاكم الوطنية^١. في الواقع، اضمحلت السرية المزعومة، حيث تقوم مؤسسات مثل جمعية التحكيم الأمريكية والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار بصياغة قواعد مع افتراضات لصالح الكشف العام عن

^١ إننا نلاحظ الأدلة المتضاربة فيما يتصل بانخفاض تكاليف التحكيم الدولي وكفاءته، ونقترح أن التحكيم عموماً ليس أقل تكلفة، بل قد يكون أسرع. وفي اعتبار آخر، فإن التحكيم "أصبح يشبه في كثير من النواحي التقاضي التجاري على غرار القانون العام، وإن كان يفتقر إلى القدرة على التنبؤ بالإجراءات التي تولدها مدونات الإجراءات المدنية والقواعد الراسخة للمحكمة"، وقد لا يفعل المحكمون الكثير لتسريع الإجراءات المعقدة. ولكن هذا قد يعتمد على نوع سرعة المحكمة الوطنية المعنية. على سبيل المثال، في إحدى القضايا، يُزعم أن المحاكم في الهند تستغرق خمسة وعشرين عاماً لحل نزاع ما.

جوائز التحكيم (جمعية التحكيم الأمريكية، ٢٠٢٥). ولعل الأمر الأكثر أهمية هو أن التوقيع الأخير على اتفاقية لاهاي بشأن اختيار المحاكم يعني أن جوائز التحكيم لا تتمتع بنفس الاحتكار لآليات التنفيذ المبسطة (جيسون ياك، ٢٠٠٥). وبموجب اتفاق الأطراف الواضح على اختيار التحديدات التجارية أو اتخاذ القرارات الحزبية، يجب على المحكمين تقديم خدمات تحكيمية مستقلة من أجل احترام توقعات الأطراف والمساهمة في شرعية التحكيم الدولي. أولاً: تتناول هذه المقالة في البداية توقعات الأطراف وكيفية المساهمة في تكوين صورتها للدور المناسب للمحكمين الدوليين. ثانياً: تصف الوظائف القضائية للمحكمين الدوليين وتناقش أهمية الحياد. ثالثاً: تنظر المقالة في الآليات المحتملة لتنظيم سلوك المحكم. أخيراً، تتفرس بالفرص المستقبلية لتعزيز نزاهة التحكيم وتعزيز شرعية التحكيم الدولي.

مشكلة الدراسة

سيكون المرتكز الأساسي للدراسة حول مشكلة ما إذا كان واجب المحكم هو البقاء محايداً وغير متحيز أو العمل كمدافع عن قضية الطرف الذي رشحه.

تساؤلات الدراسة

١. ما هي قواعد ومبادئ تحكيم قانونية سارية؟
٢. كيف تتم اتفاقية التحكيم؟
٣. ما هي الإجراءات المتعلقة بدور المحكمين الدوليين في التحكيم التجاري؟

تعريف التحكيم

يُعرّف قانون هالسبري الإنجليزي لعام ٢٠٠٣ التحكيم بأنه "إحالة نزاع أو خلاف بين طرفين على الأقل للفصل فيه بعد الاستماع إلى الطرفين بطريقة قضائية، من قبل شخص أو أشخاص غير محكمة ذات اختصاص قضائي".

يمكن تصنيف إجراءات التحكيم على أنها قانونية أو تعاقدية. فإن قانون العمل البرتي لعام ٢٠٢١ هو مثال على النوع الأول. يشمل التحكيم التعاقدية التحكيم التي اتفق الطرفان على المبادرة بالقيام بها إذ يحكمها قانون التحكيم. في مثل هذه التحكيم، يُحال النزاع إلى محكمة خاصة للنظر فيه بطريقة قضائية وفقاً لنظام قانوني ثابت ومعترف به. ونظراً لأن الأطراف أنفسهم هم من يشكلون محكمة التحكيم التي يعترفون استخدامها، حيث إن تنوع الأشكال التي يمكن أن تتخذها واسع جداً.

القانون واتفاقية التحكيم

لقد أثبت بلاكابي وآخرون ٢٠٠٩، على أن المفهوم المضمن لقابلية فصل اتفاقية التحكيم عن العقد الموضوعي الذي تتعلق به، يجعل أي افتراض بأن القانون الذي يحكم العقد الموضوعي سيكون دائماً هو القانون الذي يحكم اتفاقية التحكيم غير موثوق به. وقد يكون الاختيار مختلفاً ومتعمداً - صريحاً أو ضمناً. انظر على سبيل المثال شركة كهرياء تامل نادو (شركة كهرياء "V ST-CMS"، ٢٠٠٧)، حيث كان عقد تزويد طاقة الكهرياء تحكمه قوانين الهند، ولكن تم اختيار التحكيم في لندن وفقاً للقانون الإنجليزي. وبالتالي، فإن نطاق اتفاقية التحكيم يقع على عاتق القانون الإنجليزي. إذا لم يتم اتخاذ أي اختيار موجه بدقة من قبل الطرفين صراحة أو ضمناً، فإن

الأساليب المتاحة تبدو بين القانون الموضوعي (أي القانون الذي يحكم بقية العقد) أو قانون المقر. وإذا ما أعطينا وزناً مناسباً للمفهوم الأساسي للانفصال، فيمكننا القول بأن قانون المقر هو النهج الأكثر ملاءمة من قانون العقد الموضوعي. فالعقد الذي يحكمه قانون نيويورك، وفي الوقت ذاته يخضع للتحكيم في لندن، سوف يخضع لقانون إنجلترا، وليس قانون نيويورك، فيما يتصل باتفاقية التحكيم. ويبدو أن هذا النهج يحظى بتأييد واسع النطاق (بنك التجارة الخارجية البلغاري، ٢٠٠١).

القانون المطبق على العقد وموضوع النزاع

عند مناقشة النقطة المتعلقة بتطبيق قانون التحكيم على العقود المتنازع عليها، نجد اتفاق تحكيم عملي يغطي نزاعاً في مرجع يحكمه قانون الإجراءات. سيتطلب النزاع حل الوقائع المتنازع عليها بالإشارة إلى بعض المعايير المكونة من قواعد ومبادئ قانونية سارية. ما هي هذه القواعد والمبادئ؟ ما هو هذا القانون؟ ما هي الأسئلة حول التحكيم كمؤسسة وإجراء تنشأ عن هذه الاعتبارات؟ قد يمكن تقديم المناقشة أو تأطيرها بشكل مفيد من خلال الاعتراف في البداية ببعض الأمور.

أولاً: في حين أن الاقتراح قابل للتأهيل بالإشارة إلى قانون التحكيم والمفاهيم الكامنة في السياسة العامة، فإن التحكيم كإجراء ومؤسسة، مبني على الإرادة الحرة واختيار الجهات الفاعلة المستقلة في التجارة الدولية.

ثانياً: إنه مغاير عن التأهيل للنقطة الأولى، بل قد يكون مظهرها أو مثبتاً لها، حيث يجب الاعتراف بالتحكيم كجزء من نظام قانوني عالمي أو نظام لحل النزاعات. إن التحكيم هو جزء من نظام عدالة معقد ومتكامل يشمل المحاكم (المحلية والدولية)، والمحكمين، والمؤسسات التحكيمية، والوسطاء، والميسرين، والمستشارين القانونيين، بحكم أن نظام العدالة المتكامل هذا هو تجسيد لنظام قانوني دولي حقيقي. ولا ينبغي لنا أن نتجاهل أو نستخف بأهمية هذا التطور في القرنين

العشرين والحادي والعشرين. إن الاعتراف بأهمية هذا التطور ينبغي أن يشكل إطاراً لكل نقاش جاد حوله. ومن هاتين السمتين: احترام استقلال الفرد ومكانة التحكيم كوسيلة عادلة للدفاع عن سيادة القانون . وبالتالي فإن المؤسسة الدولية تستمد دعمها الدولي من الدول والهيئات التشريعية والقضائية. (شركة بوتربالي ضد شركة رينا القابضة وشركة موغونتيا، ٢٠٠٧).

ثالثاً: يتمتع الأطراف بحرية اختيار القانون الحاكم لأنفسهم (لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي: المادة ٣٣، ٢٠٢٥). بل ريب، هنالك قبول واسع النطاق بأن هذا الاختيار لا يقتصر على اختيار قانون وطني، بل قد تكون هناك قيود على الاختيار مستمدة من السياسة العامة أو من قانون التحكيم. لذا، فإن هذه القضية المتعلقة بالقانون غير الوطني لها أهمية قصوى بالنسبة لدولة أستراليا. كنظام فيدرالي، لا شك أنه تكمن المعاناة من غياب قانون واحد باستثناء الأغراض المحددة، عندها لا يوجد شيء مثل "القانون الأسترالي". نتيجة لذلك، يوجد هناك قانون عام أسترالي واحد مصطحباً بالتفاعل بين قوانين الولايات والأقاليم والدول الكومنولث، بوساطة الدستور وقانون القضاء العام (الكومنولث، ١٩٠٣). لا يوجد سبب، على سبيل المثال، لعدم بناء قانون تجاري أسترالي نموذجي على القانون العام للقوانين الأسترالية والتشريعات الدولية المختارة. ولعل هذا من شأنه أن يوفر إطاراً لأستراليا كمقر أكثر جاذبية (للأجانب) من اختيار قانون دولة بعد استيعاب تعقيدات الفيدرالية.

وقد يتخذ اختيار القانون غير الوطني عدداً من الأشكال: أولاً، قد تشكل أدوات القانون غير الملزم الأساس للمبادئ المختارة. ثانياً، مبادئ دولية غير معلنة ولكنها واضحة للقانون التجاري. ثالثاً، أنظمة قانونية هجينة مقيدة بأسمت المبادئ العامة السائدة. ومن الأمثلة المعروفة على ذلك مزيج القانون الفرنسي والإنجليزي، وفي حالة التعارض، المبادئ الدولية للقانون التجاري التي يتجلى في البند الوارد في قضية نفق القتال (شركة شانيل المحدودة ضد شركة بلفور المحدودة، ١٩٩٣).

أولاً: توقعات الأطراف

يعتبر التحكيم من مرتكزات العقد، وهذا يعني أن الأطراف تستطيع أن تتعاقد على ما تريد وتتوقعه من عملية حل النزاعات. في هذا الصدد، تحدد الأطراف الحد الأدنى من التوقعات بشأن الدور المناسب للمحكمين من خلال اختيار آلية محددة لحل النزاعات. ويحدث هذا عادة عندما يختار الأطراف قواعد مؤسسية معينة، والتي بموجبها يجب على المحكمين ممارسة سلطتهم التقديرية، أو يخضعون لاتفاقهم للقوانين الوطنية، التي تحدد معايير السلوك المناسب للمحكم. ويخلق هذا الترابط مجموعة من التفاهات المشتركة ويدير توقعات الأطراف بشأن الدور المناسب لصناع القرار. (روبرت م. كوسيك وجوليان، ٢٠٠٠)؛ (فولكر فيتشباور، ١٩٩٣)؛ (مايكل ج. فايسبيرج، ١٩٩٢).

إذا رغب الأطراف في أن يكون لديهم صانع قرار خبير في صناعة معينة يمارس الحكم التجاري ولكنه لا يشارك في التحليل القانوني، في هذا الأثناء، قد يتجنبون التحكيم تماماً ويختارون بدلاً من ذلك تحديد الخبراء (لوكاس أ. ميستيليس، ٢٠٠١). وعلى نحو مماثل، إذا لم تكن الأطراف تريد محكمين محايدين بل تريد محكمين حزبيين، فقد تتبنى قواعد لا تتطلب نزاهة المحكم واستقلاله (منظمة التحكيم الأمريكية، ٢٠٢٥). بعبارة أخرى، يمكن للأطراف التي تريد قراراً تجارياً أو اتخاذ قرار حزبي أن تتعاقد على وجه التحديد للقيام بذلك. يرى كاثرين أ. روجرز ٢٠٠٢، بأن هذه العمليات ليس لها علاقة بالتحكيم الدولي كما لا يخفى. الواقع هو أن الأطراف لا تريد عمومًا التقدير المفتوح لماضي التحكيم. بدلاً من ذلك، يفضلون أن تكون نتائج نزاعاتهم مضمونة بسجل وتحليل قانوني مستقل، مع عملية عادلة تبرر إنفاق رسوم قانونية كبيرة على حل النزاعات في السعي لتحقيق أهداف تجارية أوسع (المذكورة في التحكيم: ٤ و ١٦).

ثانياً. المحكمون كقضاة

أ. التحول النموذجي

تاريخياً، لم تكن أحكام التحكيم تحظى بالاحترام كبير بسبب تحليلها القانوني، بل بسبب إحساسها بالعدالة ومعرفتها بالصناعة (كاثرين أ. روجرز، ٢٠٠٥). ولكن مع انتشار آليات حل النزاعات البديلة، أصبحت الأعمال التجارية الدولية أكثر تعقيداً في حل النزاعات (فان أندرسون وبيف سويل، ٢٠٠٤). لم يعد المحكمون محل تقدير لقدرتهم على التوصل إلى نتائج تسوية، وخاصة حيث يمكن لآليات حل النزاعات البديلة الأخرى، مثل الوساطة والتفاوض، تحقيق هذا الهدف بكفاءة أكبر (تود ب. كارفر، ٢٠٠٤). تستخدم الشركات اليوم التحكيم الدولي لتوفير عملية محايدة في التحكيم لحل النزاعات، حيث يطبق المحكمون القانون بشكل مستقل على الحقائق، وهذا بدوره يعزز شرعية التحكيم الدولي (فيليب ج. ماكونهي، ١٩٩٩).

ب. وظيفة المحكمين في إجراءات التحكيم

يؤدي المحكمون وظائف أساسية مشتركة، حيث إن التحكيم هو عملية اتخاذ قرار تسمح للأطراف بالمشاركة من خلال تقديم الأدلة وتقديم الحجج المعقولة؛ ويتطلب من المحكم إصدار قرار نهائي وملزم يمكن دعمه بناءً على السجل وحكم المحكم المستقل والتحليل القانوني (قاموس بلاكس القانوني، ٢٠٠٤). عندما يكون التحكيم مصاباً بالتحيز، فإنه لا يستند إلى تطبيق معقول للقواعد القانونية المعمول بها أو يعتمد على أدلة الأطراف، بل على العلاقات الشخصية لصانع القرار والمفاهيم المسبقة والأهداف والمصالح (جولز إل. وبريان، ١٩٩٣).

يتطلب التحكيم الدولي الحديث التطبيق الموضوعي للقواعد على الحقائق وممارسة السلطة التقديرية المحدودة لضمان العملية والنتيجة النهائية (قواعد التحكيم، المادة: رقم ٧، ١٩٩٨). في حين أنه يجوز للأطراف اختيار المحكمين الذين لديهم خلفيات ثقافية وقانونية معينة وتجارب شخصية محددة. كما يلتزم المحكمون عمومًا بالإفصاح عن تلك الأمور التي قد تثير تساؤلات حول استقلاليتهم (تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، ١٩٨٥). ورغم أن جميع البشر يتأثرون حتمًا بتجاربيهم، فإن الأطراف في التحكيم الدولي تطلب من المحكمين أن يضعوا التحيزات جانبًا من أجل ممارسة حكمهم المستقل بشكل عادل ونزيه وتطبيق خبرتهم على الحقائق المسجلة لإصدار قرار يستند إلى القانون (هنري وريموند، ٢٠٠٥).

ج. التمييز الوظيفي بين المحكمين والقضاة

تشير الدراسات الحالية إلى أن حث المحكمين على إصدار قرارات محايدة وغير متحيزة يعكس "إضفاء الصفة القضائية" على التحكيم (ريتشارد وشارلز، ١٩٩٣)، حيث إن المحكمين يختلفون عن القضاة بطرق أساسية (سوزان د. فرانك، ٢٠٠٠). ولكن هذه الفروق لا ينبغي أن تنتقص من التزام المحكم الدولي بالانخراط في صنع القرار المحايد. وبصرف النظر عما إذا كان صانع القرار قاضي محكمة وطنية أو محكمًا، فحينئذ يجب تعزيز وظيفة التحكيم المحايدة لتشجيع التحليل المحايد وصنع القرار.

إن إجراء تحليل وظيفي للأهداف التحكيمية المشتركة للتحكيم والتقاضي يمكن أن يقدم رؤى حول الدور المناسب للمحكمين. يتقاسم القضاة والمحكمون بعض أوجه التشابه الوظيفية، والتي تتعلق بالطبيعة التحكيمية لالتزاماتهم باتخاذ القرار (هونج لين يو ولورانس، ٢٠٠٣). تتعلق بعض أوجه التشابه بطبيعة تفويض صانع القرار واستقلال التحكيم

والضوابط الداخلية على السلطة التقديرية. كما تتعلق وظائف أخرى بالتزاماتهم الإدارية، بما في ذلك إدارة القضايا بشكل فعال وتزويد الأطراف بالإشعار والفرصة لسماعهم. وبصرف النظر عن الفروقات الخارجية، فإن هاتين الوظيفتين الأساسيتين تتطلبان من كل من المحكمين والقضاة أداء دورهم بطريقة عادلة وفعالة ونزيهة.

١. الدور التحكيمي

تتعلق ولاية المحكمين والقضاة باختصاصهم والكيانات التي يتحملون مسؤوليتها. هناك اختلافات دقيقة في ولاية المحكمين والقضاة، فالقضاة يستمدون اختصاصهم وسلطتهم من الدولة، في حين يستمد المحكمون اختصاصهم من الأطراف (إيمري س. سزلاي، ٢٠٠٤). ومع ذلك، فإن الدولة تقر التحكيم بشكل غير مباشر إلى الحد الذي تسمح به التشريعات الوطنية أو القرارات القضائية بالتحكيم (ريتشارد سي. روبن، ٢٠٠٠). وهذه الاختلافات طفيفة ولا ينبغي أن تؤثر على قدرة المحكم واستعداده لإصدار قرارات محايدة.

ويختلف المحكمون والقضاة أيضًا فيما يتعلق بمن يتحملون مسؤوليتهم النهائية. ويشمل هذا التمييز كلاً من كيفية مكافأة صناع القرار وكيفية اختيارهم. فإن الحكومة تقوم بجمع الضرائب لدفع رواتب القضاة من الأطراف التي قد تكون أو لا تكون من الخصوم، في حين أن الأطراف مسؤولة بشكل مباشر عن مكافأة المحكمين. في ظاهر الأمر، قد يبدو أن العلاقة المالية المباشرة تؤثر على النتيجة؛ ومع ذلك، لا ينبغي أن تكون هذه هي القضية المعنية، وخاصة عندما يتعاقد الأطراف مع صناع القرار المستقلين والمحايدين (كاري مينكل ميدو، ٢٠٠٢). وهناك أيضًا الفروق تتعلق بعملية التعيين، حيث يميل القضاة إلى أن يتم تعيينهم عشوائيًا للقضايا، في حين أن الأطراف لها يد في اختيار صناع القرار (كريستوفر ر. وكيث ن.، ٢٠٠٣). ومن المفترض أن هذا يعني أن الأطراف التي تستخدم التحكيم لديها سيطرة أكبر في اختيار صانع القرار الذي قد تؤهله خبراته المهنية والقانونية والثقافية ليكون

مستعداً لفهم الأدلة والحجج بطريقة معينة. ومع ذلك، لا يهيئ ذلك التوصل إلى النتيجة المرجوة، وخاصة في حالة ما يكون ثمة تأثير موازنة مثل هذه التحيزات المتأصلة من قبل محكمة مكونة من ثلاثة أعضاء (إس. آي. سترونج، ١٩٩٨).

وهناك أيضاً الفروق في الضوابط المفروضة على ممارسة القضاة والمحكمين لسلطتهم التقديرية. بصرف النظر عن الاختلافات في كيفية تقييد السلطة التقديرية، فهناك موضوع مشترك. فسلطة كل من المحكمين والقضاة مقيدة، وهذه القيود لا تمنعهم من الفصل في النزاعات بحياد وعدالة. ومن بين الطرق التي يمكن بها التحقق من السلطة التقديرية غير المقيدة لصانعي القرار الالتزام بسيادة القانون. فعلى سبيل المثال، يلتزم قضاة القانون العام بالسوابق القضائية (لورانس أ. ولاري ألكسندر، ٢٠٠٠). ورغم أن المحكمين ليسوا ملزمين بالضرورة بالسوابق القضائية، وأنهم لا يخلقون سابقة قانونية، فإن الالتزام بالسوابق القضائية ليس عنصراً لا غنى عنه في الالتزام بسيادة القانون. فالقضاة في البلدان التي تطبق القانون المدني والشريعة الإسلامية على سبيل المثال، مقيدون بالقواعد المنصوص عليها في القانون المدني، ويعتمدون على السوابق القضائية بشكل أقل تكراراً. (أبو رمضان، ٢٠٠٣).

يخضع المحكمون لضوابط مختلفة قليلاً فيما يتعلق بتقديرهم اتفاق الأطراف. وبشكل أكثر تحديداً، لا يلتزم المحكمون باتفاق الأطراف بشأن مدى تقديرهم فحسب، بل إنهم ملزمون أيضاً بقواعد القانون الصريحة أو الضمنية التي اختارها الأطراف (محمد رضا، ١٩٩٢). عندما يعرض الأطراف القانون المسيطر والسلطة الإقناعية على هيئة التحكيم - حيث إنهم ملزمون باتفاق الأطراف فيما يتعلق بنطاق سلطتهم - يجب على المحكمين تقييم أحكام القضاء ذات الصلة بشكل محايد لإصدار قرار عادل ونزيه. إن الالتزام بالمفاهيم التقليدية للمعاملة العادلة والمتسقة يحقق مصلحة الأطراف ويعزز نزاهة نظام التحكيم.

٢. الوظيفة الإدارية

يتم استدعاء كل من القضاة والمحكمين بشكل متزايد لإدارة عملية حل النزاعات بشكل عادل وفعال (كارلوس ج. جارسيا، ٢٠٠٤). لا شك أن إدارة عمليات حل النزاعات عملية مختلفة، حيث يجب على القضاة الالتزام بقواعد صارمة للإجراءات المدنية والأدلة. بينما - وفقاً لاتفاق الطرفين - يتمتع المحكمون بسلطة تقديرية لتوضيح الإجراءات المعمول بها (آلان سكوت وإدوارد ف.، ١٩٩٥). ومع ذلك، يجب على كل من القضاة والمحكمين إدارة عملية التحكيم بكفاءة وعدالة. غالباً ما يتمتع القضاة في الولايات المتحدة، على سبيل المثال، بقدر كبير من السلطة التقديرية للانخراط في إدارة القضايا، وعادةً ما يتم عكس هذه القرارات فقط عند إظهار إساءة استخدام السلطة التقديرية.

يُحاسب المحكمون على معيار مختلف، ولكن بهدف مماثل يتمثل في تسهيل عملية عادلة. إذا فشل المحكمون في الالتزام باتفاق الطرفين في إجراء عملية التحكيم أو تجاوزوا سلطتهم التقديرية، فيمكن إلغاء الحكم أو رفض تنفيذه (اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حكم التحكيم، ١٩٥٨). ورغم وجود فروق جوهرية بين المحكمين والقضاة (جيسون ف. وريتشارد، ٢٠٠١)، فإن الاختلافات ليست واسعة النطاق إلى الحد الذي يمنع أي نوع من المحكمين من تقييم المزايا بطريقة محايدة وإدارة العملية بشكل محايد.

ثالثاً: الفرص المتاحة لمعالجة السلوك المنحرف

إن إضفاء الطابع الرسمي على العملية القانونية هو نتيجة لدافع التحكيم الدولي لتعزيز سيادة القانون والاعتراف بدوره الحيوي كمحكمين محايدين، وتعزيز النزاهة الداخلية للعملية. ومع ذلك، فإن الكمال للبشر غير محقق. وهناك مجموعة متنوعة من الفرص لمعالجة السلوك المنحرف الملحوظ وتقديم الحوافز لضمان احتفاظ المحكمين بدور مستقل ونزيه. ويمكن أن تحدث هذه الفرص أثناء الإجراءات، وبعدها، ومن خلال آليات غير رسمية أخرى، أو عن طريق "قوى السوق".

أ. أثناء الإجراءات

أثناء التحكيم، توجد فرص لتحدي المحكمين بسبب سلوك غير لائق بناءً على معلومات إما تم الكشف عنها أو لم يتم الكشف عنها والتي تشير إلى أن المحكمين لا يتصرفون بحياد أو بشكل مستقل (قواعد غرفة التجارة الدولية، المذكرة: ٢٤). وعادةً ما يمكن تقديم هذه التحديات إما أمام مؤسسة تحكيمية و/أو محكمة وطنية. والاتجاه العام هو تحدي المحكمين وإبعادهم بسبب وجود ظروف تثير شكوكاً مبررة حول استقلال المحكم أو نزاهته (المذكرة: ٣٤، ٣٨).

قد يكون تعريف معنى "الاستقلال" و"الحياد" أمراً صعباً بسبب أن مؤسسات التحكيم تميل إلى عدم تفصيل هذه المعايير. علماً بأن عمل محكمة غرفة التجارة الدولية التي تقيم تحديات المحكمين، سري للغاية (قواعد غرفة التجارة الدولية، المذكرة: ٢٤، المادة ٦). كما تقدم المحاكم الوطنية إرشادات مختلطة حول معنى العبارة. على سبيل المثال، في المملكة المتحدة، أشارت قضية شركة AT&T ضد شركة الكابلات السعودية إلى أن عدم إفصاح إيف

فوريته عن غير قصد عن دوره كمدير غير تنفيذي في إحدى الشركات المنافسة الرئيسية لشركة AT&T لم يكن كافياً لإحداث "خطر حقيقي من التحيز" (شركة AT&T ضد شركة الكابلات السعودية، ٦٢٥). وعلى النقيض من ذلك، قضت المحكمة العليا الأمريكية في قضية طلاءات الكومولث بأن عدم الإفصاح عن غير قصد عن علاقة تجارية مع أحد الأطراف خلق مظهراً من مظاهر التحيز والانحياز (شركة الكومولث للدهانات مقابل شركة كونتيننتال كاس، ١٩٦٨).

ب. بعد الإجراءات

بعد أن تصدر المحكمة حكمها مباشرة، تتاح أيضاً فرص لمعالجة السلوك غير اللائق. أولاً، يمكن للأطراف السعي إلى إلغاء الحكم في مقر المحكمة بسبب المخالفات الإجرائية (وليام بارك، ١٩٩٥). لكن بعض البلدان، مثل إنجلترا، توفر فرصاً محدودة لمراجعة الأحكام بسبب أخطاء قانونية. ثانياً، أثناء إجراءات التنفيذ، قد يستخدم الأطراف أسباب اتفاقية نيويورك للزعم بأن سوء سلوك المحكم يجب أن يؤدي إلى رفض الاعتراف بالحكم (جوليان ولوكاس وستيفان، ٢٠٠٣).

في حين أن المحكمين - على غرار المحاكم التقاضي الابتدائية - لا يحبون إلغاء جوائزهم أو رفض تنفيذها (ديفيد إي. روبينز، ٢٠٠٥)، هناك أيضاً نقص في الوضوح فيما يتعلق بسلوك المحكم الكافي للتأثير سلباً على نزاهة الحكم. في حين قد يكون من المفيد الحصول على مجموعة أكثر وضوحاً من الإرشادات حول نوع سوء سلوك المحكم الذي سيؤدي إلى عدم الاعتراف أو إلغاء الحكم [قد ترغب في إجراء بحث عالمي على مصطلح إلغاء الحكم - فإنه مصطلح فني وعادة ما يكون بخط مائل]، فإن هذا يعتمد على القانون الوطني للمحاكم التي تقيم الحكم (جايتيس، المذكرة ٧٣).

ج. قوى السوق

هناك ثلاثة أنواع مختلفة من قوى السوق التي توفر فرصة لمعالجة سوء سلوك المحكم وتقديم التوجيه بشأن الدور المناسب للمحكمين الدوليين. أولاً، يمكن للسمعة المهنية والشائعات في سوق التحكيم أن تؤثر على سلوك المحكم. ثانياً، يمكن للحوافز الأخرى القائمة على السوق أن تخلق حوافز للسلوك المناسب. ثالثاً، يمكن للحوافز المؤسسية أن توفر التوجيه لسلوك المحكم وتوفر الحوافز للسلوك المناسب والعواقب السلبية للسلوك غير اللائق.

١. سوق المحكمين

تلعب سوق المحكمين الداخلية، حيث تؤثر المصداقية المهنية والتوصيات الشفهية على تعيين المحكمين وإعادة تعيينهم، دوراً مهماً (كارول سيلفر، ١٩٩٦). يمكن للمحكمين كسب مئات الآلاف من الدولارات من تحكيم واحد واكتساب مكانة شخصية من خلال المشاركة في قضية مهمة (جون ي. جوتاندا، ٢٠٠٠). بالنسبة لهؤلاء "اللاعبين المتكررين"، فإن السمعة والمصداقية كصانع قرار عادل ومستقل ومنطقي أمر حيوي. في النزاعات التي تبلغ قيمتها ملايين ومليارات الدولارات، من المرجح أن تكون الأطراف غير راغبة في تعيين محكم من المرجح أن يتم تحديده، والذي لا يستطيع النظر بشكل كامل في الحقائق والقوانين المعنية والذي قد يكون غير قادر على إصدار حكم قابل للتنفيذ.

ويمثل الوافدون الجدد أو "المحكمون الذين يتم اختيارهم لمرة واحدة"، والذين قد لا يقدرّون أو يدركون آليات السوق غير الرسمية هذه، تحدياً أكبر. وقد يكون هناك أيضاً محكمون "سامون" يسربون مداوالات المحكمة السرية إلى الأطراف؛ وقد يؤدي هذا الكشف إلى وضع أحد الأطراف، الذي قد يكون غير راضٍ عن تطبيق القانون على

الحقائق، في موقف يسمح له بتعطيل الإجراءات أو الطعن في الحكم (غارسيا، المذكرة في التحكيم: ٥٣). ومن ثم فإن الحوافز التي تتجاوز مجرد السمعة والشائعات ضرورية لردع السلوك غير اللائق. ومن المتوقع مواجهة المحكمين تحدي كبير وخاصة الوافدون الجدد أو "المحكمون الذين يتم اختيارهم لمرة واحدة"، والذين قد لا يقدرّون أو يدركون آليات السوق غير الرسمية. وقد يكون هناك أيضاً محكمون "سامون" يسربون مداوات المحكمة السرية إلى الأطراف؛ وقد يؤدي هذا الكشف إلى وضع أحد الأطراف، الذي قد يكون غير راضٍ عن تطبيق القانون على الحقائق، في موقف يسمح له بتعطيل الإجراءات أو الطعن في الحكم (غارسيا، المذكرة في التحكيم: ٥٣). ومن ثم فإن الحوافز التي تتجاوز مجرد السمعة والشائعات ضرورية لردع السلوك غير اللائق.

٢. الحوافز القائمة على السوق

تلعب الحوافز القائمة على السوق والمتعلقة بالتعويضات دوراً في تشكيل سلوك المحكم. على سبيل المثال، قد يصدر المشرعون قوانين مثل القوانين الموجودة في كندا أو جنوب أفريقيا، والتي تمنع المحكمين من تلقي المكافآت في حالة عزلهم بسبب سلوك غير لائق (فرانك، المذكرة في التحكيم: ٣١). وعلى نحو مماثل، قد يُحمل المحكمون المسؤولية الشخصية عن الأضرار المتعلقة بالفشل في الفصل في النزاعات بحياد واستقلال (جوزمان، المذكرة في التحكيم: ٤٥).

وبشكل خاص بالنسبة للمحكمين السامين، قد تكون مثل هذه الحوافز المالية ضرورية لتشجيع التنفيذ السليم لولايتهم التحكيمية. وسواء كان العلاج إما في إطار المسؤولية التقصيرية أو التعاقدية الشخصية في ظل الظروف المناسبة، فقد يوفر حافزاً للمحكمين لأداء وظيفتهم التحكيمية بشكل مستقل وعدم اتخاذ خطوات لتعطيل الإجراءات أو جعل تنفيذ ولايتهم الخاصة أمراً غير عملي.

٣. الحوافز المؤسسية

تستطيع المؤسسات أن تلعب دوراً في خلق الحوافز للسلوك المناسب. على سبيل المثال، تستطيع المؤسسات التحكيمية أيضاً أن تلعب دوراً قائماً على السوق من خلال إزالة المحكمين من قوائمها، أو رفض الاعتراف بالمحكمين الذين انتهكوا التزامات أخلاقية محددة (روجرز، المذكرة في التحكيم: ١٦). وتتخذ منظمة التحكيم الأمريكية بالفعل هذا النوع من التدابير. وعلى نحو مماثل، قد تفكر المنظمات المهنية في فرض عقوبات على المحكمين الذين انخرطوا في الماضي في سلوك غير لائق. ففي قضية إكس بارتي أرمسترونج، حيث انخرط أحد المحكمين في سلوك غير لائق لم يرتق إلى مستوى "سوء السلوك المهني"، سمحت محكمة إنجليزية لمعهد المحكمين المعتمدين بالإلزام المحكم بتقديم جميع قراراته إلى المعهد المعتمد مسبقاً (فرانك، المذكرة في التحكيم: ٣١). وبالتالي فإن الإجراءات التي تتخذها المؤسسات يمكن أن توفر إرشادات مهمة فيما يتصل بالدور المناسب للمحكمين والعقوبات المفروضة في حالة عدم الامتثال.

رابعاً: الدور المستقبلي للمحكمين

كتب توماس فرانك ذات مرة أن وجود صناع قرار يُنظر إليهم على أنهم شرعيون يعزز شرعية نظام حل النزاعات. وبالتالي فإن نزاهة وشرعية التحكيم الدولي تعتمد إلى حد كبير على نزاهة المحكمين المتصورة فضلاً عن استقلالهم وحيادهم. ومع استمرار زيادة عدد النزاعات واستمرار توسع مجموعة المحكمين، تطور دور المحكمين. لم يعد المحكمون مجموعة مختارة من "الرجال الكبار" أو "نادي السادة" المكون من هؤلاء الأفراد الذين لديهم ارتباط وثيق بمجال معين من القوانين، وعلاقة بالأطراف وربما لديهم معرفة مسبقة بالنزاع، والذين تأسس استقلالهم على فكرة

الشعور الشخصي بالمسؤولية (لويز بارينجتون، ١٩٩٦). إن الحميمية والحجم المحدود اللذين يشكلان المتطلبات الأساسية النموذجية للضوابط الاجتماعية غير الرسمية في مجتمع التحكيم الدولي قد أفسحا المجال لمجموعة من الضغوط الأخرى التي جلبها نموه وتوسعه. تحول المحكمون التجاريون الدوليون اليوم إلى مجموعة من التكنوقراطيين الخبراء في إجراءات التحكيم ونظريته (منكل-ميدو، المذكرة في التحكيم: ٢٢).

ومع نمو دائرة التحكيم الدولي، حدثت تحولات فيما هو متوقع من المحكمين؛ ليس فقط من قبل الأطراف، ولكن ربما من قبل المحكمين أنفسهم، الذين يأتون من مجموعة متنوعة على نحو متزايد وقد يكون لديهم افتراضات مختلفة حول ما يشكل السلوك السليم (رابطة المحامين الأمريكية، ٢٠٠٠). وتشكل المبادئ التوجيهية لرابطة المحامين الدولية (IBA) بشأن تضارب المصالح نقطة انطلاق مفيدة للغاية. وينبغي للعلماء والمحكمين والمحامين والأطراف أن يستمروا في تقييم تأثيرها، وخاصة أن هذه الرابطة يجري تحليلها الخاص لفائدة المبادئ التوجيهية، وأن المحاكم في جميع أنحاء العالم بدأت في استخدامها لتقييم سلوك المحكم.

ومع استمرار توسع دائرة التحكيم الدولي، يتعين على المحكمين أن يستسلموا لرغبتهم في إضفاء الطابع المهني على الخدمات التي يقدمونها (روجرز، المذكرة في التحكيم: ١٦). ومن خلال البحث عن فرص لتعزيز استقلالهم وحيادهم، فإن هذا من شأنه أن يفيد نزاهة التحكيم الدولي من خلال تأكيد حياد ونزاهة العملية الأساسية (المذكرة في التحكيم: ٣٢ و ٣٣). وقد يتساءل المرء عما إذا كان الوقت قد حان لكي تدمج الأطراف قواعد أكثر تفصيلاً بشأن الاستقلال المباشر في اتفاقيات التحكيم الخاصة بها. وهذا من شأنه أن يسمح للأطراف بتحديد توقعاتهم المشتركة حيث يهيئ للمحكمين المحتملين الطريقة التي يتوقع الأطراف أن تُدار بها عملية التحكيم. وهذا هو السبب بالتحديد وراء قيام منظمة التحكيم الأمريكية وغرفة التجارة المسمى بـ "ميلان" بصياغة المعايير الأخلاقية،

والتي تم تضمينها في تفويض المحكم (غرفة ميلان للتجارة، ٢٠٠٤). ومن خلال توضيح دور المحكم بهذه الطريقة، تعمل المؤسسات على تقليل الحاجة إلى قيام المحكمين بالتفاوض بشأن التزاماتهم المهنية بشكل مباشر مع الأطراف، وهو ما قد يؤدي بخلاف ذلك إلى نشوء علاقة عدائية مع إمكانية وضع أساس لتحدي المحكم أو القضاء على ثقة الأطراف في المحكم أو المحكمين.

الخاتمة

إن تعزيز شرعية المحكمين أمر بالغ الأهمية. فهم حراس النظام الذي يشكل ضرورة حتمية لازدهار التجارة والاستثمار الدولي. ومن المؤكد أن تحديد توقعات واضحة وموثوقة بشأن الدور المناسب للمحكمين من شأنه أن يساعد في تعزيز شرعية النظام الذي يخلف تأثيراً بالغ الأهمية على الاقتصاد العالمي. ويتعين على الأطراف والمحكمين والمؤسسات أن تقدر الاحترام الذي قد يكتسبونه من خلال المشاركة في صنع القرار المستقل. كما يتعين عليهم أن يحددوا بوضوح السلوك المتوقع من المحكمين الدوليين، وأن يقدموا الحوافز اللازمة لتجنب السلوك غير اللائق. وبهذه الطريقة نستطيع أن نعزز الأهداف النهائية للتحكيم في تعزيز العدالة وتعزيز نزاهة آلية حل النزاعات ذات العواقب الدولية الحاسمة. يسعى أطراف التحكيم في كون نتائج نزاعاتهم مضمونة بسجل وتحليل قانوني مستقل، مع عملية عادلة تبرر إنفاق رسوم قانونية كبيرة على حل النزاعات في السعي لتحقيق أهداف تجارية أوسع. يتقاسم القضاة والمحكمون بعض أوجه التشابه الوظيفية، والتي تتعلق بالطبيعة التحكيمية لالتزاماتهم باتخاذ القرار تارة، وتفويض صانع القرار واستقلال التحكيم والضوابط الداخلية على السلطة التقديرية والالتزامات الإدارية تارة أخرى.

(١) المراجع العربية

الليدان، نبيل بن محمد. (١٤٤٣هـ)، نظام التحكيم ولائحته التنفيذية، الجمعية العلمية القضائية السعودية، مركز قضاء للبحوث والدراسات.

مسعودي أسماء، المحكم في خصومة التحكيم. (٢٠١٥)، رسالة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح، كلية الحقوق والعلوم السياسية.

محمد بواط. (٢٠٠٨م)، التحكيم في حل النزاعات الدولية، رسالة الماجستير في القانون العام، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بو علي - الشلف.

مركز التحكيم التجاري لدول مجلس التعاون. (٢٠٢٠)، برنامج تأهيل وإعداد المحكمين (الشهادة الاحترافية)، بالتعاون مع مركز أبو ظبي للتوفيق والتحكيم التجاري أبو ظبي - دولة الإمارات العربية المتحدة.

محمد شهاب. (١٩٩٤م)، التحكيم التجاري الدولي، قانون التحكيم المصري. زر موقع: www.kotobarabia.com

طلبة ماجستير في اقتصاد دولي. (٢٠٢٤م)، محاضرات في التحكيم التجاري الدولي. إعداد: د. سيساوي مراد، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باجي مختار عنابة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

يارا حافظ الجندي. (٢٠١٣م)، اختصاصات هيئة التحكيم والقواعد الجديدة داخل مركز سنغافورة للتحكيم الدولي، كلية الحقوق، قسم القانون الدولي الخاص، جامعة المنصورة.

(٢) المراجع الإنجليزية

- Abou Ramadan. (2003), Judicial Activism of the *Shari'ah* Appeals Court in Israel (1994-2001): Rise and Crisis, 27 FORDHAM International Law Journal, Pp. 254, 273.
- Alan Scott Rau & Edward F. Sherman. (1995), Tradition and Innovation in International Arbitration Procedure. International Law Journal, Pp. 89,90.
- AT & T Corporation Vs. Saudi Cable Company, 625
- Black's Law Dictionary. (2004), Referring to adjudication as the "legal process of resolving a dispute", 8th edition.
- Bulgarian Foreign Trade Bank Limited v A.I. Trade Finance. (2001), Commercial Arbitration (Swedish Supreme Court), P. 291.
- Carlos G. Garcia. (2004), All the Other Dirty Little Secrets: Investment Treaties, Latin America, and the Necessary Evil of Investor-State Arbitration, 16 FLA. Journal of International Law, Pp. 301,322-(23).
- Carole Silver. (1996), Models of Quality for Third Parties in Alternative Dispute Resolution, 12 OHIO ST. Dispute Resolution Journal, No. 37, 82-85.
- Carrie Menkel-Meadow. (2002), The Lawyer as Consensus Builder: Ethics for a New Practice, 70 TENN. Law Review, 63, 94-95. (Discussing the Problem of Potential Bias in Hopes of Future Business From "Repeat Players).
- Catherine A Rogers. (2005), Regulating International Arbitrator: A Functional Approach to Developing Standards of Conduct, 41 STAN. J. International law, Pp. 53,66.
- Catherine A. Rogers. (2002), Fit and Function in Legal Ethics: Developing a Code of Conduct for International Arbitration, Michigan Journal International Law, Vol 23, Pp. 347-353.
- Channel Tunnel Group Limited Vs. Balfour Beatty Constructions Limited. [1993], AC 334; 2 WLR 262; 1 All ER 664.

- Christian Buhring-Uhle. (1996), Arbitration and Mediation in International Business, Pp. 140-148.
- Christopher R. Drahozal & Keith N. Hylton. (2003), The Economics of Litigation and Arbitration: An Application to Franchise Contracts, 32 Journal of Legal Studies, Pp. 549, 559.
- David E. Robbins. (2005), Calling All Arbitrators: Reclaim Control of the Arbitration Process-The Courts Let You. Dispute Resolution Journal, P. 99.
- Electric Company Private Limited. (2007), Tamil Nadu Electricity Board V ST-CMS - EWHC 1713 (Communication).
- Hague Convention on Choice of Court Agreements, art. (2005), 44 I.L.M. 1294.
- Halsbury's Laws of England. (2003), Allotments and Smallholdings, bailment. Published by: Lexis Nexis, 4th edition vol 2, P. 255.
- Henry Gabriel & Anjanette H. Raymond. (2005), Ethics for Commercial Arbitrators: Basic Principles and Emerging Standards, 5 WYO. L. REV. 453,453-56.
- Hong-lin Yu & Laurence Shore. (2003), Independence, Impartiality, and Immunity of Arbitrators-US and English Perspectives, 52 International and Comparative Law, Q. 935, 960.
- Imre S. Szalai. (2004), The New Alternative Dispute Resolution (ADR): Aggregate Dispute Resolution and Greentree Financial Corporation.
- Jack J. Coe, Jr. (2005), Toward A Complementary Use of Conciliation in Investor-State Disputes-A Preliminary Sketch, 12 U.C. Davis International Law & Policy, P. 7, 11.
- Jason F. Darnall & Richard Bales. (2001), Arbitral Discovery of Non-Parties: (Discussing the Split of Opinion in United States Courts Over Whether Arbitrators Should be Able to Order Pretrial Discovery from Non-Parties and Advocating a Broad-Power Approach, (305).
- Jason Webb Yackee. (2005), Fifty Years Late to the Party: A New International Convention for Non-Arbitral Forum Selection Agreements, (International Litigation).
- John Y. Gotanda. (2000), Setting Arbitrators' Fees: An International Survey, 33 VAND. Journal of Transnational Law, (779).

- Jules L. Coleman & Brian Leiter. (1993), Determinacy, Objectivity and Authority, 142 U. PA. Law Review, Pp. 549, 565.
- Julian D.M. Lew, Loukas A. Mistelis & Stefan M. Kroll. (2003), Comparative International Commercial Arbitration. Law in International Commercial Arbitration?, 10 International Tax and Business Law, Pp. 59, 65.
- Lawrence A. Alexander & Larry Alexander. (2000), Legal Rules and Legal Reasoning: Major Contemporary Theoretical Works on Freedom of Speech. Dartmouth Publishing Company.
- Louise Barrington. (1996), Arbitral Women: A Study of Women in International Commercial Arbitration, in The Commercial Way to Justice: The 1996 International Conference of the Chartered Institute of Arbitrators 229-41 (Editor: Geoffrey M. Beresford Hartwell).
- Loukas A. Mistelis. (2001), Alternative Dispute Resolution (ADR) in England and Wales: (Discussing Expert Determination as a Form of ADR and Alternative to Litigation That is Especially Appropriate to Disputes in Technical Areas Such as Intellectual Property or Valuation, Review of International Arbitration, Pp. 167, 202(04).
- Michael G. Weisberg. (1992), Note, Balancing Cultural Integrity Against Individual Liberty: Civil Court Review of Ecclesiastical Judgments, 25 U. MICH. J.L. REF. 955,995.
- Mohammad Reza Baniassadi. (1992), Do Mandatory Rules of Public Law Limit Choice of
- N Blackaby, C Partasides. (2009), International Arbitration. Editors: A Redfern and M Hunter, (Oxford University Press, 5th edition), Pp. 166-173.
- New York Convention; UNCITRAL Arbitration Rules; LCIA RULES; ICC RULES, Supra note: 15, 16, 18, 22, 24, 28, 31, 32, 33, 34, 45, 53, 57, 73.
- Philip J. McConaughay. (1999), The Risks and Virtues of Lawlessness: A "Second Look" at International Commercial Arbitration, 93 Nw. U.L. REV. 453, 457-58.
- Putrabali Adyamulia Company Vs. Rena Holding Company and Moguntia East Spices Company (2007) Arbitration Review P. 507.

- Richard B. Ullich & Charles N. Brower, (Editors 1993). International Arbitration in the 21st Century: Towards "Judicialization" and Uniformity.
- Richard C. Reuben. (2000), Constitutional Gravity: A Unitary Theory of Alternative Dispute Resolution and Public Civil Justice, 47 UCLA Law Review, 949.
- Robert M. Kossick, Jr. & Julian Fernandez Neckelmann. (2000), Structuring Private Equity Transactions in Mexico: (Discussing Choice of Law Clauses, Arbitration Clauses, and Specifying Procedures to address Dispute Resolution). 6 NAFFA L. & BUS. REV. AM. Pp. 105, 154.
- Rogers, Vocation, supra note 16, at 991-92; see also BOHRING-UHLE, supra note 4, at 204-07 (explaining that international businesses need to calculate risks and take decisions in order to reduce their risks and have effective conflict management and noting the concern parties express when arbitrators do not act upon the basis of the record and try to mediate disputes).
- S. I. Strong. (1998), Intervention and Joinder as of Right in International Arbitration: An Infringement of Individual Contract Rights or a Proper Equitable Measure, 31 VAND. J. TRANSNAT'L. L. Pp.915, 929.
- Susan D. Franck. (2000), The Liability of International Arbitrators: A Comparative Analysis and Proposal or Qualified Immunity, 20 N.Y.L.S. Journal of International and Comparative Law 1, Pp. 23-24.
- The Alberta Labor Act. (2021), Labor Arbitrations. Section 148, Queen's Printer Bookstore 5th Floor, Park Plaza Building 10611 - 98 Avenue Edmonton, AB T5K 2P7.
- Todd B. Carver. (2004), Alternative Dispute Resolution (ADR): A Competitive Imperative for Business, Dispute Resolution, J. 67, 79.
- United Nation Commission on International Trade Law Report. (1985), Model Law on International Commercial Arbitration, Annex 1, art. 12, U.N. Doc. A/40/17.
- United Nations Convention on the Recognition and Enforcement of Foreign Arbitral Awards. (1958), Art. V(2), 330 U.N.T.S. 38 (Establishing the Grounds for Refusing Enforcement of Arbitral Awards).

Van Anderson & Biff Sowell. (2004), Staying Ahead of the Alternative Dispute Resolution (ADR), Curve in South Carolina, S.C. LAW 37, 38.

Volker Vietchbauer. (1993), Arbitration in Russia: (Discussing the Choice Between Available Arbitral Institutions and ad hoc Arbitration in Russia), 29 STAN. J. International Law. Pp. 355, 434(36).

William W. Park. (1995), Illusion and Reality in International Forum Selection, 30 TEX. International Law Journal, Pp. 135,186.

YVES Dezalay & Bryant G. Garth. (1996), DEALING IN VIRTUE: Describing the Evolution of International Arbitration and the Shift from Grand Old Men to Arbitration Technocrats, Pp. 36-44.

(٣) المواقع الرسمية لإجراءات التحكيم

Adrian Winstanley. (2001), Why Arbitration Institutions Matters: Contract Enforcement. available at <http://www.ebrd.com/pubs/legal/5083.htm> (last visited Jan. 17, 2025).

American Arbitration Association (AAA). (2025), International Dispute Resolution Procedures Art. 27(8), available at <http://www.adr.org/sp.asp?id=22090> (last visited January 17, 2025).

American Bar Association. (2000), Model Rules of Professional Conduct, Rule 1.7-1.8, available at https://www.americanbar.org/groups/professional_responsibility/policy/ethics_2000_commission/ (last visited Jan. 28, 2025).

Compare American Arbitration Association, Commercial Dispute Resolution Procedures, Sept. 1, 2000, RULE R-19, available at <http://www.adr.org> (last visited Jan. 26, 2025).

International Chamber of Commerce, Rules of Arbitration Art. 7 (1998), Requiring Arbitrators to be "Independent" and Sign a Statement of Independence. Available at: <http://www.iccwbo.org/court/english/arbitration/pdf-documents/rules/nilesarb-english.pdf> (last visited Jan. 28, 2025).

Milan Chamber of Commerce. (2004), International Arbitration Rules, Code of Ethics of Arbitrators Arts. 1, 13, available at <http://www.jus.uio.no/immilan.chamber.of.commerce.international.arbitration.rules.2004/toc> (last visited Jan. 28, 2025).

U.S. Supreme Court Commonwealth Coatings v. Continental Cas., 393 U.S. 145 (1968). Available at: <https://supreme.justia.com/cases/federal/us/393/145/> (last visited Jan 28, 2025).

United Nations Commission on International Trade Law (UNCITRAL). UNCITRAL Arbitration Rules, Applicable law, article 33 (1). Available at: <https://uncitral.un.org/sites/uncitral.un.org/files/media-documents/uncitral/en/arb-rules.pdf>. (last visited January 26, 2025).